

## الأشباه والنظائر

- الخلاف الأصولي في أن النسخ رفع أو بيان الخلاف في إحداه قول ثالث .  
مسألة .
- الخلاف الأصولي في أن النسخ رفع أو بيان .  
نظيره في الفقه : الخلاف في أن الطهارة بعد الحدث هل نقول بطلت أو .  
انتهت ؟ و الأول قول ابن القاص و الثاني قول الجمهور .  
فعلى الأول : قال ابن القاص في التلخيص : ليس لنا عبادة تبطل بعد عملها .  
إلا الطهارة بالحدث .  
فائدة .
- الخلاف الأصولي في مسألة إحداه قول ثالث هل يجوز مطلقا أو بشرط .  
أن لا يرفع مجمعا عليه ؟ .  
نظيره في العربية : إطلاق تداخل اللغتين هل يجوز مطلقا أو بشرط أن لا .  
يؤدي إلى استعمال لفظ مهمل ؟ كالحبك